التطرف دلالة المصطلح والالتباس في المفهوم

الدكتور عبد العزيز التويجري

نشر في كتاب

ظاهرة التطرف والعنف..

من مواجهة الآثار إلى دراسة الأسباب

(سلسلة مشروعات ثقافية)

مركز البحوث والدراسات

وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الدوحة، الطبعة الأولى محرم 1428هـ موافق يناير 2007م

أعيد نشره إلكترونيا في رمضان 1439 / مايو 2018

دلالة المصطلح.. والالتباس في المفهوم

الدكتور عبد العزيز بن عثمان التويجري (*)

إن المنهج الرشيد في الإصلاح يتطلب الحكمة والتبصر والروية، بحيث يتم القضاء على جميع مظاهر الفساد بأشكاله وصنوفه، خاصة الفساد السياسي والفساد المالي والاقتصادي بصورة عامة، والفساد الإداري، وبذلك تستقيم الأمور، وتنتفي الأسباب التي تخلق حوافز للمتطرفين والغلاة والمتزمتين والساخطين.

التطرف من حيث هو، مسألة نسبية، فهو قد يكون إيجابياً، وقد يكون سلبياً، وفي كلتا الحالتين فهو مذموم، عملاً بالقاعدة الشرعية (**خير الأمور أوسطها**). فليس كل تطرّف يحمل مدلولاً واحداً في كل زمان ومكان، فالمعاني والدلالات والمفاهيم تختلف من حالة إلى أخرى، وتتباين من ظرف إلى آخر. ولذلك فليس من الحكمة والرشد والإنصاف أن نحمل التطرف على محمل (**الفعل الإجرامي**) الذي يحرّمه الشرع، ويجرّمه القانون، ويرفضه المجتمع. فهناك تفاوت بين تطرف وآخر. وإذا عدنا إلى اللغة والألفاظ الشرعية، نجد أن التطرف لم يكن معروفاً بهذا المصطلح. جاء في كتاب التعريفات: الفرق بين الإفراط والتفريط أن الإفراط يستعمل في تجاوز الحدّ من جانب الزيادة والكمال، والتفريط يستعمل في تجاوز الحدّ من جانب النقصان والتقصير[1]. والإعنات هو التضييق والتشديد ولزوم ما لا يلزم أيضاً.

وفي (**مفردات ألفاظ القرآن**) للراغب الأصفهاني: طرف الشيء، جانبُه، ويستعمل في الأجسام والأوقات وغيرهما. وقوله تعالى: ﴿ لِيَقْطَعَ طَرَفًا ﴾ (آل عمران:127)، فتخصيصُ قطع الطَرَف من حيث إن تنقيص طرف الشيء يُتوصَّل به

(*) المدير العام.. المنظمة الإسلامية للتربية والعلوم والثقافة (إيسيسكو).

(1) علي بن محمد الشريف الجرجاني، كتاب التعريفات (بيروت: طبعة مكتبة لبنان،1990 م) ص 33.

إلى توهينه وإزالته[1].

ونجد في (**مفردات ألفاظ القرآن**) أيضاً، أن الغلوّ تجاوُز الحدّ، يقال: ذلك كان في السعر: غلاءُ، وأفعالها جميعاً: غلا يغلو، قال تعالى: ﴿ لَا تَغْلُواْ فِي دِينِكُمْ ﴾ (النساء:171).. والشديد والمتشدد: البخيل قال تعالى: ﴿ وَإِنَّهُۥ لِحُبِّ ٱلْخَيْرِ لَشَدِيدٌ ﴾ (العاديات:8). وشدَّ فلان واشتد: إذا أسرع[2] . وجاء في معجم (**مقاييس اللغة**) لابن فارس: غلا الرجل في الأمر غلواً إذا جاوز حدّه[3].

والغلو نوعان، غلوّ كلّي اعتقادي، وغلوّ جزئي عملي، والأول متعلق بكليات الشريعة وبمسائل الاعتقاد، أما الثاني فمتعلق بجزئية أو أكثر من جزئيات الشريعة العملية، سواءً أكان قولاً باللسان أم عملاً بالجوارح[4] .

ونبقى مع اللغة حيث نجد الوقوف في الطرف، والطرف بالتحريك: جانب الشيء. واصطلاحاً مجاوزة حدّ الاعتدال. والعلاقة بين المعنيين اللغوي والعرفي واضحة، فكل شيء له وسط وطرفان، فإذا جاوز الإنسان وسط شيء إلى حدّ طرفَيْه قيل له: تطرف في هذا الشيء، أو تطرف في كذا، أي جاوز حدّ الاعتدال ولم يتوسط. وعلى ذلك فالتطرف يصدق على التسيّب، كما يصدق على الغلو، وينتظم في سلكه الإفراط، ومجاوزة الحد، والتفريط والتقصير على حد سواء، لأن في كل منهما جنوحاً إلى الطرف، وبعداً عن الجادة والوسط. فالتقصير في التكاليف الشرعية والتفريط فيها تطرفٌ، كما أن الغلو والتشدّد فيها تطرف، لأن

(1) الراغب الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن (دمشق: طبعة دار القلم، 2003م) ص 517.
(2) مفردات ألفاظ القرآن، ص 613-447.
(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ص 512.
(4) عبد الرحمن اللويحق، مشكلة الغلو في الدين في العصر الحاضر (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1999م)1/23-25.

الإسلام دين الوسط والوسطية، وإلى هذا نبّه القرآن الكريم في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ ٱلْبَسْطِ ﴾ (الإسراء:29)، وفي قوله تعالى: ﴿ وَكُلُوا۟ وَٱشْرَبُوا۟ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴾ (الأعراف:31)، وقال الرسول ﷺ: « **إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق، فإن المنبتّ لا أرضاً قطع ولا ظهراً أبقى**» (أخرجه البزار في مسنده عن جابر، وأخرج أحمد أوله في مسنده عن أنس) [1] .

وفي اللغة أيضاً: تطرَّف الرجل، كان في الطرف، أو أبعد عن الوسط حتى صار في الطرف، ومنه قولهم: (**فلان تطرف في آرائه، أي يبعد في التشدّد والتعصب**). والمتطرف هو الذي يكون في الطرف بعيداً عن الوسط، والمتطرف هو البعيد عن الاعتدال، ويقال: كان الرجل متطرفاً فأخذه السَّبُع، أي كان على طرف الجماعة[2] . وهذا المعنى جدير بالتأمل، لأن (أخذ السَّبُع) للمرء هو الهلاك المحقق. وكذلك هو التطرف إلقاء الإنسان نفسَه إلى التهلكة والضياع والبوار.

ونجد في القاموس معنًى للتطرف يحسن أن نُورده لدقته، فالطريف والمطرف: الرجل لا يثبت على صحبة أخيه لمللـه، والجمل ينتقل من مرعى إلى مرعى[3]. وهو معنى جدير بالتأمل في هذا السياق أيضاً.

والتطرف في الدين، الذي هو الغلو في الدين، وككل ألوان الغلوّ، ومنها الغلوّ اللاديني، هو: تجاوز الحدّ الذي هو **الوسطية الإسلامية الجامعة لعناصر الحق والعدل من الأقطاب المتقابلة والمتناقضة**، أقطاب غلوّ الإفراط والتفريط. ففي العقلانية –

(1) موسوعة المفاهيم الإسلامية العامة (القاهرة: نشر المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، 2004م) ص 152.
(2) حسن سعيد الكرمي، **الهادي إلى لغة العرب**، 114/3.
(3) الفيروزآبادي، القاموس المحيط، ط2 (بيروت: مؤسسة الرسالة، 1987م) ص 1074.

مثلاً – غلوّ إفراط، يؤلّه العقل، وينكر أن يكون الوحي علماً أو مصدراً من مصادر العلم، ويرفع شعار التنوير الوضعي الغربي العلماني: «**لا سلطان على العقل إلاَّ العقل وحده**» مؤلّهاً العقل، وناقلاً لقدراته من «**النسبي**» إلى «**المطلق**». ويقابل غلوّ الإفراط هذا، ويناقضه غلوّ تفريط، يتنكر للنظر العقلي، ويفرط في الاحتكام إلى نعمة العقل التي أنعم الله بها على الإنسان، والتي هي جوهر الإنسان، ومعيار تميّزه وامتيازه على غيره من المخلوقات، ويكتفي أصحاب هذا الغلو بالوقوف عند ظواهر النقل[1].

وإلى أحد الطرفين: الإفراط والتفريط يكون التطرف. فهو في كلتا الحالتين تجاوز الحدّ حسب عبارة الراغب الأصفهاني، التي وصف بها الغلو. وعلى هذا الأساس، يكون التطرف مرادفاً للغلو، ومماثلاً له في المعنى والدلالة، وفي الفعل والممارسة، وفي الأثر والنتيجة.

وعلى الرغم من أن الفقهاء استعملوا مصطلح التطرف للدلالة على كل قول أو فعل مخالف للشرع، على حدّ ما نجد عند ابن تيمية في قوله: «**وكثيراً ما قد يغلط بعض المتطرفين من الفقهاء**»[2]، فإن مثل المفهوم المرتبط بالآية الكريمة: ﴿ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيۡلِۚ ﴾ (هود:114) يدل على أن كلمة التطرف التي تترجم حرفياً إلى الإنجليزية بـ Extremism (وإلى الفرنسية Extrémisme) لم يكن استعمالها شائعاً في هذا السياق الذي يعبر عنه كذلك بـ Fundamentalism – Radication – Fanatism – Integrisme – مع الشبه الموجود بين اللغة الإنجليزية ولغات أجنبية أخرى[3].

فالتطرف إذن هو الميلُ إلى أحد الطرفين اللذين يشكلان عنصرَيْ معادلة الحياة

(1) محمد عمارة، مقالات الغلو الديني واللاديني (القاهرة: مكتبة الشروق الدولية، 2004م) ص 7.
(2) انظر فتاوى ابن تيمية، نشر المكتب الثقافي السعودي في الرباط (الرباط: مطبعة مكتبة المعارف) 114/31.
(3) عباس الجراري، لا تطرف ولا إرهاب في الإسلام (الرباط: 2004م) ص 13.

الإنسانية السوية، بما يترتب على ذلك من الإسراف في الإنحياز، والإمعان في التشدّد، والوقوف موقف التزمت والجمود اللذين يُطفئان شعلة العقل، ويحرمان الإنسانَ من التمتع بنعمة التفكير في مصلحته أولاً، ثم في مصلحة من هم في الدائرة الأقرب إليه، ثم في مصلحة عشيرته وأهله ووطنه، ثم في مصلحة الإنسانية جمعاء والعالم من حوله. وإبطال نعمة التفكير في عواقب الأفعال التي يرتكبها الشخص الذي آل أمره إلى التطرف، هو جحودٌ لفضل الله على الإنسان ونكران لنعمه التي أنعم بها – سبحانه وتعالى – عليه.

وإذا كان التطرف انحرافاً عن الفكرة السوية، وانسياقاً مع نوازع الشر ونزغات الشيطان، فإن النتائج المترتبة عليه، مهما تكن الظروف المحيطة به والأسباب الموجبة له، هي فسادٌ في الأرض، بالمدلول القرآني العميق والشامل والجامع.

فالفساد في الأرض، هو أولاً محاداة لله ولرسوله، وعدوانٌ على خلق الله، وإجرام بالمعنى المطلق في حق كل إنسان على وجه الأرض. وهو ما يعبّر عنه بالاصطلاح المعاصر: «**الجريمة ضد الإنسانية**».

ولكن التطرف ليس مقصوراً على فئة دون أخرى، أو على جنس دون آخر، أو على دين من الأديان أو ملة من الملل، فلا صفة للتطرف إلاَّ أنه جريمة في حق الإنسانية تستحق العقاب، ولذلك لا يجوز عقلاً وشرعاً وقانوناً، أن نصف التطرف من حيث هو، بأنه (**تطرف إسلامي**)، أو (**تطرف نصراني**)، أو (**تطرف يهودي**)، أو (**تطرف بوذي**)، أو أن نصفه بأنه (**تطرف عربي**)، أو (**تطرف هندي**)، أو (**تطرف ألماني**)، لأنه لا دين للتطرف، ولا جنسية له.

والتطرف ظاهرة متعددة الأبعاد، منها الفكري والثقافي، والديني، والسياسي، ومنها الاجتماعي، والنفساني. ولجميع هذه الأبعاد تأثيراتها على السلوك الفردي والجماعي، وعلى علاقة المتطرف بالمجتمع ونوعية التعامل مع (الآخر). وتُوصم بالتطرف النظم

السياسية، وتتكيف به الأيديولوجيات، والمذاهب، والمعتقدات، وقد يغرق المجتهدون من فقهاء الديانات السماوية، مسلمين ويهوداً ونصارى، فيؤولون التعاليمَ والنصوص الدينية في وجهة التطرف والانغلاق.

وجميع هذه الأبعاد على اختلاف حُمولاتها وتنوع مضامينها تلتقي على الإقرار بشذوذ هذه الظاهرة، إذ أغلبية المجتمعات، صغراها وكبراها، لا تجنح إلى التطرف ولا تتخذه من عقيدتها المذهبية السياسية، أو من دينها الذي يدعو إلى التطرف والغلو، أو يفهمه الشواذ على أنه كذلك.

والتطرف حالة مرضية بكل تأكيد، تصيب صاحبها بدءاً بالاكتئاب والانفصام والانطواء على «الذات»، وتزين له الانعزالَ عن الجماعة. وينتاب المبتَلى بها شعورُ النقص الذي يولد الحقد والكراهية «للغير» أفراداً وجماعات ومجتمعات، أو شعور التعالي بظنه أنه هو على صواب وهدى، وأن غيره مخطئ أو على ضلال. ويغذي التطرفَ في نفس صاحبه الجهلُ المركب، حيث لا يدري أنه لا يدري، بل يعتبر نفسه مالكاً للحقيقة في المطلق، وغيره جاهلاً بها، ومجانباً للصواب في المطلق.

أما عندما يكون التطرف دينياً، فالمبتلى بهذا الداء يقفز بسرعة من الحكم بالخطأ والضلال على غيره، إلى الحُكم بتكفيره وإقصائه عن الجماعة، وحتى بتصفيته جسدياً والتقرب بدمه إلى الله، كما يزعم، واعتبار اغتياله جهاداً في سبيل الله قد يمتد إلى شنّ حرب مقدسة على المجتمع الذي يصنفه المتطرف المنغلق في زمرة المغضوب عليهم والضالين. وهذا هو الفكر الاستئصالي الأحادي، وهذا هو ما ينبغي أن يطلق عليه «الإرهاب» بجميع المقاييس[1].

(1) حركات التطرف في العالم ووسائل تحصين الشخصية الوطنية من تأثيرها، بحث للأستاذ عبد الهادي بوطالب، نشر في كتاب مشترك بعنوان (التطرف ومظاهره في المجتمع المغربي)، منشورات أكاديمية المملكة المغربية، الرباط، سنة 2004م.

ما أكثر مقولات الحكمة التي نددت بالتطرف وأدانته وجرَّمته، وما أكثر المفكرين العالميين المتألقين في فهم الظواهر الاجتماعية، الذين أجمعوا على اعتبار التطرف مرضاً وحتى وباءً معدياً، واستنتجوا أنه يناهض فضائل العدل والتسامح والتقدم.

واشتهرت عن التطرف مقولة الكاتب الفرنسي «فولتير - VOLTAIRE»: «**إن التطرف حالة مَرَضية تتشكل نتيجة أعراض مرضية تراكمية تمر بمضاعفات خطيرة، وتبتدئ بالتعصب لشخص أو رأي، مروراً بمرحلة الحماس لهما، فمرحلة التشاؤم والتطيّر من الواقع، لتصل إلى مرحلة الكراهية والبغضاء للأفراد والمجتمعات، وتنتهي أخيراً إلى نفي الغيرية**» [1].

ويعطي «**القاموس الفلسفي**» عن التطرف تعريفاً مختصراً هو: «**التطرف اندفاعٌ غير متوازن إلى التحمس المطلق لفكر واحد يصبح معه صاحبه أحادي الشعور، وفي حالة اضطراب نفسي يُفقده حاسة التمييز بين الحسن والأحسن، والسيِّئ والأسوأ**»[2].

وعن التطرف يقول الفيلسوف الألماني «إيمانويل كانت Emmanuel- Kant»: «**إن التطرف في المعنى العام للكلمة يعني النطق بأقوال وممارسة أعمال تتجاوز حدود التعقل البشري**».

أما الفيلسوف الفرنسي «ألان -ALAIN- » فقد أُثِرت عنه مقولتُه: «**أن يتجه شخص أو أكثر إلى حصر المجتمع في نفسهما أو جماعتهما وإلى اختصاره في الذين يتفقون معهما، فهذا خيال مستحيل، وهو التطرف بعينه**».

ونقرأ لفيلسوف آخر قوله: «**ليس المتطرف إلا قاتلاً يحترف الاغتيال، إما فعلاً**

(1) المصدر السابق.
(2) المصدر السابق.

وعملياً، أو مرشَّحاً للقيام به، أو محرِّضاً عليه، بما يجعله مشاركاً في جريمة الاغتيال». ونضيف إلى هذا التعريف أن المتطرف بشـــذوذه وانعزاله عن المجتمع، وإنكاره على المجتمع ما يدين به من أخلاق ومُثُل، ومجاهرته بالاســتنكار لها، يبذر في الأمة بذور الفرقة والفتنة ﴿ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ﴾ (البقرة: 191) كما جاء في القرآن الكريم[1] .

ويجب أن نلاحظ هنا أن جل هذه الأقوال لفلاسفة أوروبا قد قيلت في القرن الثامن عشر، وهو الأمر الذي يثبت أن ظاهرة التطرف نشأت في أوروبا.

والحق أن ما من تطرف إلاَّ ويُفضي إلى العنف، وما من عنف إلاَّ وينتهي إلى أسوأ النتائج، لأنه في حدّ ذاته انتهاك للقانون، واغتصاب للحق في توقيع العقاب الذي يملكه أولو الأمر فقط، إذا اقتضى الأمر ذلك طبقاً للقوانين الجاري بها العمل.

وكما أنه لا يجوز وصف التطرف بأي صفة دينية أو عرقية، فلا يجوز أيضاً أن يُنسب العنف إلى دين أو عرق، كأن يقال مثلاً: (**العنف الإسلامي**)، أو (**العنف النصراني**)، أو (**العنف اليهودي**)، فالعنف عنفٌ فحسب، وهو جريمة يعاقب عليها القانون.

ويجب أن نفرق بين الممارسة الشخصية للتطرف وبين الدعوة إليه، وأن نؤكد أن من حق الفرد المسلم – أي فرد – أن يمارس دينه ويؤدي عباداته على نهج ما، مهما يكن فيه من التشدد على نفسه، مادام قد اختاره عن طواعية واقتناع وقدرة عليه، ومادام لا يتجاوز سلوكه الفردي إلى دعوة غيره لاتباع طريقته، فضلاً عن أن تكون هذه الدعوة قائمة على الزجر والعنف[2].

فما لم ينقلب التطرف إلى عنف في أي شكل من الأشكال، الذي هو إيذاء

(1) المصدر السابق.

(2) عباس الجراري، مرجع سابق، ص 16.

الناس والإضرار بهم والتعدّي على حقوقهم، فلا ضير فيه. وحسْب المتطرف في هذه الحالة أن يوصف بأنه إنسان ذو شذوذ ليس إلاّ، وإن كان للشذوذ أحياناً آثار مؤذية، ولكن المقصود هنا الشذوذ الذاتي غير المؤذي وغير المعدي.

من أسباب التطرف

ليس من شك أنَّ العنف (The violence – La violence) فعل إجراميّ وممارسة عدوانية، وسلوك منحرف بكل المقاييس، لأنه شذوذ في الطبع، وككل شذوذ فإن للعنف أسبابه كما أن له أغراضه. وأسباب التطرف والعنف إجمالاً متعددة، ولكن أهمها في نظر الباحثين الاجتماعيين والنفسانيين والقانونيين، خمسة، نعرض لها بتركيز واختصار فيما يلي:

أولاً: الأسباب الذاتية:

الناجمة عن قصور في التربية والتعليم أدّى إلى ضعف في المحصول المعرفي عن الحقائق الدينية نتيجة لعوامل كثيرة، قد يكون من بينها عدم إتاحة الفرصة لتلقي التعليم المناسب في الوقت المناسب، أو انحراف في المنهج التعليمي عن الجادة إما جهلاً وتخلفاً، وإما تشدّداً وتزمتاً. وفي كلتا الحالتين لا يكون التعليم في المستوى الذي يربي الفرد على مبادئ الاعتدال والوسطية. وقد يكون من بينها أيضاً استعداد فطري مركب في النفس يميل بصاحبه إلى الشدّة والاندفاع، وينأى به من الرفق والأناة.

ثانياً: الأسباب الموضوعية:

الناتجة عن ظروف المجتمع والآفات التي يعيش الفرد في كنفها، سواء أكانت فقراً وحرماناً، أم قهراً وإلزاماً، أم فساداً في الحياة العامة مما يشكل استفزازاً قوياً للفرد، الذي قد يتعرض لضغوط اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية أو مذهبية، تفرض عليه أن يتلقى توجيهات منحرفة، متزمتة ومتطرفة، وأن يسير في حياته سيرة تبعده عن الاستقامة.

ثالثاً: الأسباب العامة:

والتي تنشأ من طبيعة المناخ العام الذي يعيش فيه الفرد ويتربى وينمو في بيئةٍ لا يُهتم فيها بالتوجيه الديني جملة، أو يروج فيها التوجيه الديني غير السليم، فيكون من آثار ذلك الوضع جنوحُ الفرد وانحرافه ووقوعه تحت وطأة الظروف العامة، فينشأ وفي نفسه الاستعداد للاندفاع مع الأهواء، خاصة إذا وجد في طريقه من يدفع به إلى هاوية التطرف وممارسة العنف، لإلزام الناس المحيطين به باعتناق الأفكار التي آمن بها، أو للتعبير عن سخطه على المجتمع وتفجير الكبت والحرمان اللذين يعاني منهما، في أعمال إرهابية يائسة.

رابعاً : الأسباب الخارجية:

والمقصود بها الدواعي والدوافع التي تأتي من جهات أجنبية وتتسبب في إيجاد البيئة المناسبة لنموّ أفكار التطرف من أجل الدفع بالأفراد والجماعات إلى التمرد على المجتمع ومعاداته واستغلال سوء الظروف الاقتصادية وفساد السياسات العامة المتبعة، لممارسة العنف تحت ضغط تلك الأفكار التي شحنت بها النفوس، لتحقيق أهداف تخدم مصالح تلك الجهات الأجنبية.

خامساً: الأسباب المؤقتة:

أو الأسباب المتحركة، ويُقصد بها تلك التي تنشأ بصورة مفاجئة وتلقائية، في ظروف طارئة، وتؤدي بالفرد إلى اعتناق فكرة متطرفة، ليس بالضرورة أن تكون فكرة دينية، وتحرضه على ارتكاب جريمة العنف في حق شخص أو فئة محدودة، في وقت محدَّد،ولغرض محدّد، ثم لا تلبث هذه الدوافع والدواعي أن تضعف ويقل تأثيرها قبل أن تتداعى وتتلاشى.

ولمعالجة هذه الأسباب الخمسة، وغيرها مما لم نعرض له في هذا السياق، ينبغي العودة إلى فهم الواقع الإسلامي والدولي، وتحليل المعطيات التي تتوفر لدى الباحثين عن مجمل الأوضاع التي تسود العالم الإسلامي، والوقوف على التضاريس السياسية والاقتصادية، والإحاطة بالتيارات الفكرية والمذاهب العقائدية التي تروج في البلدان الإسلامية.

ومن خلال الدراسة المعمقة والاستقراء الفاحص والتأمل الطويل، نجد أن حالة العالم الإسلامي في هذه المرحلة، ليست مما يسر؛ فأوضاع المجتمعات الإسلامية من الناحية السياسية مفككة، مرتبكة، وغير مستقرة؛ ومن الناحية الاقتصادية ضعيفة، ومتخلفة عن ركب الاقتصاد العالمي بمسافات بعيدة؛ ومن الناحية العلمية والتقانية متراجعة، وقاصرة، ودون المستوى المطلوب بمراحل؛ ومن الناحية الفكرية والثقافية مشوشة، ومتذبذبة، ومضطربة؛ ومن النواحي الأخرى لا تبعث على الاطمئنان. ولهذا كله آثاره وانعكاساته على الأفراد والجماعات، وعلى الحياة الثقافية والدينية بصورة خاصة، مما يوفر المجال لنمو أفكار التطرف ذات اليمين وذات اليسار.

يقول الدكتور مُحَمَّد سعيد رمضان البوطي : «إن الغرب لا يخاف من تطرف المسلمين، وإنما هو تخوف من الإسلام ذاته.. إن التطرف صناعة غربية مصدَّرة في جلباب إسلامي. والتطرف (الإسلامي) الذي نشهده أو نسمع عنه هنا وهناك، إنما يتم التخطيط له في دوائر غربية خاصة، ثم يصدر ويوحى به إلى عملاء وخبراء متمرسين»[1]. وهذا الرأي الذي

(1) موقع الدكتور محمد سعيد رمضان البوطي، www.bouti.com/bouti.

ذهب إليه هذا العالم المفكر الذي له القدم الراسخة في العلوم الشرعية وفي الفكر الإسلامي وفي الدعوة إلى الإسلام بالحكمة وبالتي هي أحسن، يعبّر، من أحد الوجوه، عن حقيقة قائمة لا تخفى على من يفهمون الأمور فهماً رشيداً، ويعرفون ما يجري في عالم اليوم معرفة عميقة.

وليس معنى هذا الكلام، ولا ينبغي أن يكون معناه، إيجاد العذر للفئات التي تمارس العنف تحت دوافع التطرف، بأي حال من الأحوال، فالعنف منبوذ ومرفوض من حيث هو، والتطرف مذموم ومنهي عنه ابتداءً. ولكننا ننبه إلى أن القوى الأجنبية التي تناصب الإسلامَ والعالم الإسلامي العداء، وتتربص بالمسلمين كافة، لها وسائل وأساليب متنوعة ومتعددة لزرع الفتنة في البلدان الإسلامية، من أجل زعزعة الاستقرار فيها، وأن من جملة تلك الوسائل والأساليب الخادعة والمموهة، الدفع بفئات من أبناء المسلمين إلى اعتناق الأفكار المتطرفة، على حمل السلاح لممارسة العنف، بقصد إلصاق تهمة الإرهاب بالإسلام، وإيجاد الأسباب التي تعوق تقدم العالم الإسلامي وتشدّه إلى الخلف. وفي ذلك تحقيق لأهداف استعمارية عدوانية عنصرية مشبوهة.

وينبغي أن لا تغيب عن أذهاننا هذه الحقيقة ونحن نبحث في الأسباب التي تؤدي إلى فشو ظاهرة التطرف وانتشار أعمال العنف تحت شعارات إسلامية باطلة.

وسائل العلاج

أما كيف يمكن لنا معالجة أسباب التطرف والغلو المؤديين إلى العنف، فإن هذا ما سنختم به البحث. ونحصر الوسائل التي نراها كفيلة بمعالجة هذه الأسباب فيما يلي:

أولاً: تجديد الخطاب الديني:

على نحو عميق، بحيث يُعاد النظر في الواقع الحالي، ويُعمل على الاستبدال بالمنهج المعتمد في التعليم الديني وفي الدعوة الإسلامية، منهجاً جديداً في مضمونه ومحتواه، وفي أسلوبه وشكله، بحيث ينفذ التوجيه الإسلامي للناشئة إلى الأعماق، ليُحدث في النفس التغييرَ الإيجابي المطلوب. وينبغي أن يكون واضحاً أن التأكيد هنا على تجديد الخطاب الديني، لا علاقة له بما يتردد في بعض الأوساط حول (**تجديد الخطاب الديني**)، ويقصد به تحقيق أهداف تخرج عن النطاق الذي نتحدث فيه.

ثانياً: مواصلة الإصلاح للشأن العام:

في المجتمعات الإسلامية، بالمنهج الرشيد الذي يعتمد الحكمة والتبصر والروية وسيلة للعمل، بحيث يتم القضاء على جميع مظاهر الفساد بأشكاله وصنوفه، خاصة الفساد المالي والاقتصادي بصورة عامة، والفساد الإداري، والفساد في إدارة الشؤون العامة. وبذلك تستقيم الأمور في المجتمعات الإسلامية، وتنتفي الأسباب التي تخلق حوافز للمنحرفين والضالين من المتطرفين والغلاة والمتزمتين والساخطين، لممارسة أعمالهم الإرهابية ضد مجتمعاتهم، وضد المجتمعات الأخرى.

ثالثاً: النهوض باقتصاديات المجتمعات الإسلامية:

وتحقيق التنمية الشاملة، وإقامة الأنظمة الاقتصادية والسياسية التي تتوخى العدالة وضمان حق كل مواطن في الحياة الكريمة. وبذلك يتم القضاء على الفقر بكل أنواعه والبؤس بكل صنوفه، والحاجة والهشاشة والحرمان، وهي البؤر الفاسدة التي يترعرع فيها التطرف والغلو والانحراف والرغبة في الانتقام من المجتمع.

رابعاً : توجيه وسائل الإعلام:

نحو التعامل مع التطرف والعنف باعتبارهما ظاهرتين سلبيتين، وانحرافاً وشذوذاً، وبحسبانهما من الجرائم التي تدخل تحت طائلة القانون، بحيث يُراعى في نشر الأخبار والتقارير الصحفية المصورة أو المسموعة أو المقروءة عن التطرف والعنف والإرهاب الذي يتمّ تحت غطاء الدين، إبراز الطابع العدواني والإجرامي لكل فعل يجري في هذه الدائرة، وتجنب التعامل مع الأحداث الإرهابية من الزاوية المهنية الصرف، أو من زاوية تقديم (**المادة المشوقة**) للجمهور بهدف الإثارة وكسب المزيد من مساحة الانتشار، وتحقيق السبق الإعلامي ليس إلاّ.

خامساً: مراعاة التقيد بالضوابط القانونية:

في التعامل مع المتطرفين والإرهابيين الذي يتمسحون بالدين، بحيث يطبق القانون في حقهم تطبيقاً دقيقاً، ولا يقع خرق أو انتهاك أو تجاوز للقانون، مهما تكن الظروف، لأن التجربة أثبتت أن الإفراط في التعامل غير المقيد بالضوابط القانونية، مع المتطرفين والإرهابيين المتمسحين بالإسلام، يكون سبباً في زيادة التطرف والغلوّ والتشدد، ويقطع الطريق على من يكون مستعداً للتوبة والتراجع والعودة إلى سواء السبيل.

سادساً: مراعاة الربط بين هذه الوسائل:

في معالجة أسباب التطرف والعنف، بحيث يتوازى العمل على إصلاح الخطاب الديني، مع العمل على الإصلاح الاقتصادي وتحقيق التنمية الشاملة الذي ينبغي أن يكون جزءاً من الإصلاح العام الذي يشمل جميع المجالات، حتى يكون إصلاحاً حقيقياً ذا فعالية ومردود؛ إذ لا يستقيم الأمر إذا لم تتكامل الجهود في هذا المجال، لأن محاربة التطرف والعنف مع بقاء الفقر مستشرياً في المجتمع، والفساد متفشياً في المرافق العامة وفي الاختيارات والسياسات الاقتصادية والتعليمية، لن يحقق المراد، وسيكون جهداً غير مثمر، ودوراناً في حلقة مفرغة.

إن مما يجمع عليه الخبراء الجنائيون وفقهاء القانون أن **التطرف هو قاعدة الإرهاب**، وأنه ليس (مشكلة أمنية) فقط، بل هو ثقافة منحرفة يُروّج لها فتنهار طاقة المجتمع، وتتشتت في دوامات طائفية وأفكار غامضة. ولذلك فإن شيوع التطرف تحت ستار الدين خطر داهم، لأنه انتهاك لقيم المجتمع وثقافته.

من أجل ذلك، كان التعامل مع التطرف والعنف، من خلال هذه الرؤية المتكاملة المتناسقة المستوعبة لجميع جوانب المشكلة، أمراً ضرورياً لمعالجة ظاهرة التطرف، وللقضاء على العنف الناتج عنها.